

الحلقة الرابعة جـ ١

- العلاج بآيات القرآن
- التجسس على المسلمين
- النهي عن مواقع الشر على النت
- صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم مع حمل أحد أحفاده
- التكليف في الغيبوبة
- ترك صلاة الوتر
- الجمع بين صيام التطوع وقضاء الفريضة
- السحر وجلب الحبيب

العلاج بآيات القرآن

سؤال: يوجد أناس تعالج من المسّ والسحر باستخدام طلاسّم، ولكنهم يضعون بعض آيات القرآن وحروفه بطريقة غير مفهومة عند قراءتها، هل هذا حرام؟

مع العلم أن من يستخدم هذه الطلاسّم يدّعي أنها للعلاج فقط؟

=====

القرآن الكريم نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بلسان عربي مبين، وكان كُتِبَ الوحي يكتبون القرآن عند سماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأحرف الأبجدية، وفي هذه الفترة لم تكن وجدت النقاط التي توضع أعلى الحروف وأسفلها، فكان مثلاً الباء والتاء والثاء شكلهم واحد، والجيم والحاء والحاء شكلهم واحد، والسين والشين شكلهم واحد، والصاد والضاد شكلهم واحد، والطاء والظاء شكلهم واحد.... وهكذا.

ولذا فمن إعجاز الله عزّ وجلّ لهذا الكتاب المقدس: كيف حُفِظَ القرآن الكريم ولم يُحرّف مع أنه لم يكن هناك نَقْطٌ للحروف؟! وكانت الكتابة حروف مفردة، فلم تكن الكتابة بالطريقة التي نرسم بها الحروف الآن.

فالمعالجون بالقرآن الذين يكتبون للناس آيات من القرآن تتناسب مع حالاتهم يرجعون إلى هذا الخط الأول الذي أنزل به القرآن، فيكتبون الآيات القرآنية مفردة حرفاً حرفاً بغير نَقْط، فمن لا يعرف الآيات لا يستطيع أن يقرأها، ويظن أنها طلاسّم، بينما هي حروف القرآن الكريم ولكنها بغير نَقْط، إذا كانت الكتابة بهذه الهيئة وهذه الشاكلة فلا بأس بها، وهي كتابة قرآنية والمعالج على صواب.

أما إذا استخدم المعالج طلاس لا معنى لها، ويزعم أن هذه الطلاس وردت في كنوز سيدنا سليمان أو غير ذلك!! فهذا أمر لا يُعتد به، ولا ينبغي أن يكون في دين الله عزَّ وجلَّ.

التجسس على المسلمين

سؤال: اشتكيت لأحد أصدقائي من أحد شركائي بالعمل، ولم أذكر له اسمَه، لكنه من خلال ما قلته له قام بالتجسس وعرف من هو هذا الشخص، ثم أفشى سرَّه وحدَّث به، فهل يعتبر ذلك غيبة؟ وهل يُلام في هذا الأمر هذا الصديق أم أنا؟

=====

أي مؤمن يحدث له أمر يثير شجته، أو يحدث له ألماً في داخله، لا يرتاح إلا إذا حكاه لأحد من خلق الله، ولكن ينبغي أن يحكيه لمؤمن أمين، فقد ورد في الأثر: {من شكى لمؤمن فقد شكاه لله ورسوله، ومن شكى لغير مؤمن فقد شكاه لله ورسوله}. فالشكوى للمؤمن الأمين على الأسرار هي في نفسها وواقعها شكوى لله عزَّ وجلَّ ولرسوله صلى الله عليه وسلم.

والمؤمن الذي يشتكي الناس إليه ينبغي أن يكون أميناً، فقد قيل: (صدر الأحرار قبور الأسرار). السر الذي دخل صدره كأنه في قبر لا يعرفه أحد من خلق الله عزَّ وجلَّ، ولذا المؤمن الذي يشكو الناس إليه كالطبيب يؤتمن على مرضاه، وكذا المؤمن يؤتمن على من يشكو إليه من الخلق، فلا يحدث بذلك أحداً حتى ولو كان أقرب الناس إليه - لا زوجته، ولا ولده، ولا ابنته - لأن أسرار الخلق يقول فيها سيد

الخلق: { الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَاتِ } (سنن أبو داود).

لكن قد يلتبس الأمر عليه لأن صاحب الشكوى يريد وصيةً منه، أو يستفسره عن الذي ينبغي أن يفعله، فإذا ذهب إلى آخر يظن أن عنده الإجابة، وحكى له الأمر، ولم يُبين له بصريح العبارة الاسم، ليس عليه شيء في ذلك لأنه يريد أن يتعرف ويتبين الصواب حتى لا يُفتي خطأً، لأن المفتي مسئول عن فتواه، وقد قال صلى الله عليه وسلم: { مَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَيَّ مَنْ أَفْتَاهُ } (الحاكم في المستدرک عن أبي هريرة رضي الله عنه)، وفي رواية أخرى: { مَنْ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ لَعَنَتْهُ الْمَلَائِكَةُ } (الفتية والمتفقه للخطيب عن علي رضي الله عنه).

وهذا أمر ينبغي أن يتحراه المسلم حتى في الأمور الحياتية، لو سألك أحد في أي أمر من أمور الحياة وأنت لا تدري بها، فدلّه على أهل الخبرة في ذلك، وهذا هو مبدأ الإسلام.

الإسلام فهمي المؤمنين فهمياً صريحاً في كتاب الله عن التجسس: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [١٢ الحجرات]. والتجسس هو محاولة الاطلاع ومعرفة أخبار الغير، وهذا يكون للعدو، ولكن لا ينبغي أن يكون للأصدقاء، فلا ينبغي لمؤمن إذا رأى اثنين يتحادثان - أن يسأل أحدهما - بعد الحديث: ماذا قال لك؟ أو ماذا قلت له؟ لأن هذا قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم: { مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ } (سنن الترمذي وابن ماجه ومسنن الإمام أحمد).

لا ينبغي له إذا رأى زوجاً مهاجراً أو مجاناً لزوجته أن يقول له: لِمَ اختلفتما؟ لِمَ تتدخل في هذا الأمر الذي لا يعينك؟! لا ينبغي لمؤمن إذا رأى خطاباً لمؤمن أن

يفتحه ويطلع على ما فيه إلا بإذنه، قال صلى الله عليه وسلم: { **مَنْ أَطَّلَعَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بغير أمره، فكأنما اطلع في النار** } (الطبراني).

لا ينبغي للمؤمن إذا دخل بيتاً لأخيه أن يدخل غرفة خاصة بغير إذن من صاحبها، ولو كان حتى لمصلحة لصاحبه، لأنه ربما رأى فيها امرأة حاسرة، هل هذا يليق بمؤمن؟! لا ينبغي أبداً للمؤمن أن يتجسس أو يتجسس على عورات المؤمنين، والذي يفعل ذلك ينبغي علينا جميعاً أن نصده، ولا نسمح له بالتدخل، حتى ولو اضطر الأمر إلى تعنيفه وإلى غضبه، فالذي يغضب من الحق لا يصلح لصحبتنا إلى الحق عز وجل.

بل إنني إذا وجدت اثنين يتهامسان ينبغي أن أبتعد عنهما، ولا أحاول أن أستمع إلى حديثهما، لأن هذا من التجسس، فما داما يتهامسان فهما لا يريدان أن يُشركاني، وهو سرٌّ لا يريدان أن يُطلعاني عليه، فينبغي ألا أقحم نفسي لأتعرّف على هذا السرّ. ورحم الله رجلاً عملاً بقول الحبيب: { **من حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه** } (سنن الترمذي وابن ماجة ومسند الإمام أحمد).

النَّهْيُ عَنْ مَوَاقِعِ الشَّرِّ عَلَى النَّتِّ

سؤال: قام أناس بعمل موقع على النت، وكان تصريح هذا الموقع باسمي لظروف خاصة لا تسمح لهم بعمل هذا الموقع باسمهم، واكتشفت أن هذا الموقع يستخدمونه في السحر والروحانيات بغرض الشرّ، ولما علمت أن هذا حرام قمت بسحب الترخيص فتم إغلاق الموقع، هذا الترخيص ملكهم ولو أعطيته لهم سيفتحونه

مرة أخرى، فقامت بعمل منتدى إسلامي بهذا الترخيص، هل بذلك أكون قد نهيتُ
عن المنكر بسرقة الترخيص؟ ما حكم الدين في ذلك؟

المؤمن دائماً وأبداً يعاون أخاه على طاعة الله، ويسانده حتى لا يقع في معصية
الله، وقد قال صلى الله عليه وسلم في الأمر الجامع في هذا الشأن: { **انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ
مَظْلُومًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ:
تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ** } (البخاري ومسلم). فالمؤمن مطالب أن يمنع أخاه إذا وجدته يظلم، أو
وجدته يقع في خطأ، أو وجدته يحاول أن يقترب من معصية، وإلا كان مشاركاً له في
الإثم.

فما دمت قد حوّلت هذا الموقع من هذا الجانب الشرّي إلى جانب للخير
فأنت بذاك عملت الواجب عليك ودخلت في قول الله: ﴿ **وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ
إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴾.
[١٠٤ آل عمران].

فإننا ينبغي أن نُغيّر المنكر بأيدينا إن استطعنا، فإن لم نستطع فبالستنا، فإن
لم نستطع أنكرنا ذاك بقلوبنا وذاك أضعف الإيمان، فما دام الإنسان يستطيع أن يُغيّر
المنكر بيده فينبغي عليه أن يفعل ذلك وإلا حوسب عند الله عزّ وجلّ.

صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم مع حمل أحد أحفاده

سؤال: هل ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه صلى إماماً

وأحد أولاده أو أحفاده في حضنه؟

ورد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب على منبره المبارك، ودخل الإمام الحسن وهو طفل صغير من باب المسجد، فأخذ يبكي ويقول: أبي أبي - وكان يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك - فترسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من على منبره الشريف، وقطع خطبته، وحمله واحتضنه وصعد به المنبر، وأكمل به الخطبة، وورد عن عبد الله بن شداد عن أبيه قال: { خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ: الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ، وَهُوَ حَامِلٌ الْحَسَنَ أَوْ الْحُسَيْنَ، فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَهُ، ثُمَّ كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ، فَصَلَّى، فَسَجَدَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِهِ سَجْدَةً أَطَالَهَا، فَقَالَ: إِنِّي رَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا الصَّبِيُّ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَرَجَعْتُ فِي سُجُودِي.

فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ، قَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ سَجَدْتَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِكَ هَذِهِ سَجْدَةً قَدْ أَطَلْتَهَا، فَظَنْنَا أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ، أَوْ أَنَّهُ قَدْ يُوحَى إِلَيْكَ!! قَالَ: فَكُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ، وَلَكِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي، فَكَرِهْتُ أَنْ أُعْجَلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ. { (مسند الإمام أحمد والنسائي).

وورد عن أبي قتادة رضي الله عنه أنه قال: {رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّيُ يَحْمِلُ أُمَامَةَ أَوْ أُمَيْمَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ - وَهِيَ بِنْتُ زَيْنَبَ - يَحْمِلُهَا إِذَا قَامَ، وَيَضَعُهَا إِذَا رَكَعَ، حَتَّى فَرَغَ} (مسند الإمام أحمد).

وذاك تعليم من حضرته لأُمَّتِهِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا كَانَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ يَحْمِلُهَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُصَلِّيَ بِهِ، وَتَفْعَلُ مَعَهُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالسَّيِّدَةِ أُمَيْمَةَ بِنْتُ زَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، خَاصَّةً وَأَنَا فِي هَذَا الزَّمَانِ وَجَدَ الْوَقَايَةَ مِنَ الْأَذَى الَّذِي يَلُوثُ الْمَكَانَ أَوْ يَلُوثُ الثِّيَابَ بِالنَّسْبَةِ لِلْأَطْفَالِ الصَّغَارِ، فَالْأَطْفَالُ الصَّغَارُ يَلْبَسُونَ حَفَاضَاتٍ، فَنَأْمَنُ فِي حَمْلِهِ عَدَمَ تَلُوثِ الثِّيَابِ أَوْ آثَارِ الْمَسْجِدِ. إِذَا لَا مَانِعَ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ ذَلِكَ، وَهُوَ إِمَامُنَا فِي ذَلِكَ صَلَوَاتِ رَبِّي وَتَسْلِيمَاتِهِ عَلَيْهِ.

التكليف في الغيبوبة

سؤال: لَدَى صَدِيقٍ أُمِّهِ مُسِنَّةٌ، وَدَائِمًا فِي غَيْبُوبَةٍ وَفَاقِدَةٌ لِلْعَقْلِ، وَلَا تَدْرِي بِشَيْءٍ، هَلْ عَلَيْهَا فِدْيَةُ الصَّوْمِ أَمْ تَسْقُطُ عَنْهَا؟

=====

الأمر هنا واضح وضوح الشمس في وضوح النهار، قال صلى الله عليه وسلم: {رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ} (سنن الترمذي وابن ماجه ومسند الإمام أحمد).

وقال - في توضيح ذلك - العلماء: (إذا أخذ ما وهب أسقط ما وجب).

فأجمع العلماء على أن العبد إذا دخل في غيبوبة تامة سقطت عنه في هذه الغيبوبة الفرائض المَكْلَفُ بها من الله، من صلاة وصيام وزكاة وحج، كل هذه الفرائض لا ينبغي عليه فعلها أو إعادتها، وإذا أفاق من الغيبوبة بعد حين يستأنف الصلاة، ولكن لا يُعيد ما فاتته، إلا إذا أراد أن يفعل ذلك تطوعاً منه، وراحة لقلبه، واستئناساً منه برَّبِّه عزَّ وجلَّ.

إذاً إذا ذهب رجل أو امرأة في غيبوبة في رمضان، وظلَّ على ذلك حتى تُوفي فليس عليه شيء، وليس علينا أن نُخرج عنه فدية عن هذه الأيام، أو نصوم عنه لأنه سقط عنه الواجب، لأنه في غيبوبة تامة، والتكليف منوط بالعقل، فإذا كان العقل حاضراً كان التكليف، ولذا لا تكليف قبل كمال العقل، فالطفل الذي لم يبلغ الحُلُم غير مُكَلَّف لأنه لم يكتمل عقله، وإذا اكتمل العقل وُجد التكليف، وإذا ذهب العقل فهو في غَيْبَةٍ في هذا الوقت عن التكليف، والله عزَّ وجلَّ رحيمٌ بعباده: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

ترك صلاة الوتر

سؤال: هل ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم ترك صلاة الوتر؟

=====

أي سنَّة وردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم استحباب الأئمة الأعلام أن يتركها المرء آناً أو أحياناً حتى لا تساوي وتُضاهي الفريضة، وصلاة الوتر سنَّة مؤكدة، والسنَّة المؤكدة هي التي كان يحافظ عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم على

الدوام، ولكنها ليست فريضة، فإذا تركها المرء مرة أو مرات لا عليه شيء.

الإمام الشافعي رضي الله عنه - على سبيل المثال - عنده في صلاة الصبح يوم الجمعة: من الواجبات أن يقرأ الإمام آية السجدة، ويسجد ومعه المأمومين في الركعة الأولى، لكنه قال وقال أهل مذهبه: ينبغي على الإمام أن يترك ذلك أحياناً حتى لا يظن من خلفه أن ذلك فريضة.

ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان يواظب على الوتر كما ورد، ولم يرد أنه تركه، لكننا مطالبين أن نتترك هذه السنن آناً حتى تفترق عن الفريضة التي لا ينبغي تركها أبداً لأي سبب من الأسباب.

الجمُع بين صيام التطوع وقضاء الفريضة

سؤال: هل يمكن للمرأة الجمع بين صيام يوم عرفة والدين الذي عليها؟

=====

صيام يوم عرفة، وصيام أيام شهر ذي الحجة، وصيام الأيام الستة من شوال صيام نفل أي تطوع، أما الأيام التي عليها من رمضان فهي فريضة، فلو نوت صيام يوم عرفة لا يُسقط الفريضة لأنه سنّة، ولو نوت صيام أيام الست لا تُسقط الفريضة التي عليها لأنها نوت السنّة، والفريضة أقوى على المرء وألزم من السنّة.

لكن العلماء ومنهم الدكتور علي جمعة مفتي مصر وجدوا لها أنها تستطيع أن تنوي في هذه الأيام الفريضة، أي تنوي صيام ما عليها، فإذا نوت صيام ما عليها في

سؤال أو يوم عرفة أو في أول ذي الحجة فإن الله يُسقط عنها الفريضة ويُعطيها ثواب التطوع لأنها صامت في هذه الأيام التي دعا إلى صيامها تطوعاً المصطفى عليه أفضل الصلاة وأتم السلام، فالمسألة تحتاج إلى الفقه في النية في دين الله عزَّ وجلَّ.

السُّحْرُ وَجَلْبُ الْحَبِيبِ

سؤال: ما حقيقة السحر الروحاني، وجلب الحبيب - حيث أنه منتشر جداً في المواقع والمنتديات؟

=====

السحر ذكره الله عزَّ وجلَّ في القرآن، وقال في شأن المَلَكِين اللَّذِينَ أَنْزَلَ عَلَى هَارُونَ وَمَارُوتَ فِي: ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَكِينَ بِبَابِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

هذا السحر لا يؤثر إلا في النفوس التي في غفلة ومعصية أو بعد عن حضرة الله عزَّ وجلَّ، أما الاتقياء الأنقياء الذين اعتصموا بالله، وحافظوا على طاعة الله، وحافظوا على فرائض الله فقد قال فيهم صلى الله عليه وسلم: { يَا غُلَامُ .. إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظْ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ } (سنن الترمذي ومسند الإمام أحمد والحاكم)، ومن يحفظه الله هل يستطيع أحد من الجن أو الإنس أو غيرهم أن يؤذيه؟ كلا!

إِذَا إِذَا أَرَدْنَا الْوَقَايَةَ مِنَ السَّحْرِ - لَنَا وَالْأَبْنَانَا وَزَوْجَاتِنَا - فَعَلَيْنَا أَنْ نَدْرِبَهُمْ
وَنَمُرَّتَهُمْ - ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ نَلَاظُهُمْ - عَلَى الْحَافِظَةِ عَلَى فَرَائِضِ اللَّهِ فِي أَوْقَاتِهَا، فَإِنْ مِنْ
صَلَّى الصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ يَقُولُ فِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ } (صحيح مسلم وابن ماجه والترمذي).

وإذا أردنا لهم كتاباً يحفظهم من السحر نُعَلِّقُهُ لَهُمْ، نُوَصِّيهِمْ بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ
بِأَنْ يَكْتُبُوا لِأَنْفُسِهِمْ كُلَّ صَبَاحٍ هَذَا الْكِتَابَ، وَيَجَدِّدُوهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً، كَيْفَ؟

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ
الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدْلُ
عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا
مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ
عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ } (البخاري ومسلم)، وفي رواية (عشر مرات).

إِذَا يَجِبُ عَلَيَّ أَنْ أُدْرِبَ نَفْسِي وَزَوْجِي وَأَوْلَادِي وَغَيْرِي عَلَى الْحَافِظَةِ عَلَى
فَرَائِضِ اللَّهِ فِي أَوْقَاتِهَا لِيَحْفَظُنَا اللَّهُ، وَأُوَصِّيهِمْ أَنْ يَقُولُوا عَقِبَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَعَقِبَ
صَلَاةِ الْمَغْرَبِ عَشْرَ مَرَاتٍ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ
يُحْيِي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ). وَفِي كَيْفِيَّتِهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَرَدَ
أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُهَا وَهُوَ فِي جُلُوسَةِ الصَّلَاةِ بَعْدَ السَّلَامِ قَبْلَ أَنْ يُغَيِّرَ هَيْئَتَهُ،
وَذَلِكَ لِمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ بِغَيْرِ تَعَبٍ جَسْمَانِيٍّ، أَمَا مَنْ يَشْكُو مِنْ تَعَبٍ فِي رَجُلِيهِ فَلَا عَلَيْهِ
أَنْ يَقُولَهَا بِأَيِّ كَيْفِيَّةٍ شَاءَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسِّرُ الْأَمْرَ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ.

أما السحر والسحرة فمعظم من يتحدثون عن هذا الأمر في هذا الزمان هم

متكسبون، غير صادقين، وغير عارفين، ولكنهم يريدون أن يستلبوا أموال الناس بهذا العمل الديني الباطل الذي يُخوفون به الناس ويُرهبونهم، ويجعلونهم يعتقدون أنهم يضرّونهم أو ينفعونهم، مع أن الضارّ والنافع هو الله عزّ وجلّ، ولذا طلب منا رسول الله صلى الله عليه وسلم - في أكثر من حديث - ألا نذهب إلى هؤلاء البيّنة، فقال صلى الله عليه وسلم: { مَنْ أَتَى سَاحِرًا أَوْ كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ } (المعجم الكبير للطبراني والسنن الكبرى للبيهقي ومسند الإمام أحمد)، وفي رواية أخرى: { مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا } (مسند الإمام أحمد).

انظر إلى تحذير البشير النذير!! فإذا وافقنا جميعاً على ذلك وتركنا هؤلاء فإنهم لا بد سیرتدعون، ويرجعون إلى دين الله، وإلى رحاب شرع الله، ويتركون هذا العمل الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكن نحن الذين يُعينهم على ذلك، ونحن الذين نُشجعهم ونذهب إليهم، ونحثهم وندفع لهم ما يطلبون، ونحترمهم على ما يقولون، مع أنهم على غير جادة.

وقد بيّن صلى الله عليه وسلم أن ممارسة السحر كبيرة من الكبائر ينبغي أن يتوب منها المرء قبل الموت، وإلا حُتّم له - والعياذ بالله - بسوء الخاتمة.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
